

مجمع الفوائد

يشتمل على مسائل أصولية وقواعد فقهية
مستخرجة من مؤلفات المرجع الديني المجاهد

سماحة آية الله العظمى المنتظري

قامت بإعداده وتنظيمه
لجنة الأبحاث العلمية في مكتبة «دام ظلّه»

منتظری، حسینعلی، ۱۳۰۱ -
مجمع الفوائد: یشتمل علی مسائل اصولیه و قواعد فقهیه / حسینعلی منتظری؛ قامت
باعداده و تنظیمه لجه الابحاث العلمیه فی مکتبه دام ظلّه، - تهران: سایه ۱۳۸۴.

۴۹۶ ص.
ISBN 964-5918-39-1 ۲۵۰۰ ریال:

عربی.
فهرست نویسی بر اساس اطلاعات فیما.
کتابنامه: ص. ۴۹۵ - ۴۹۶؛ همچنین به صورت زیر نویس.
۱. اصول فقه شیعه. ۲. فقه - قواعد. الف. عنوان.
۳۸ م / ۸ م BP159
۲۹۷ / ۳۱

۸۴ - ۹۴۱۵ م

کتابخانه ملی ایران



نشر سایه

مجمع الفوائد
(یشتمل علی مسائل اصولیه و قواعد فقهیه)

سماحه آیه الله العظمی منتظری

ناشر: نشر سایه

نوبت چاپ: اول

چاپ و صحافی: نگارش

تاریخ انتشار: تابستان ۱۳۸۴

شمارگان: ۲۰۰۰ جلد

قیمت: ۲۵۰۰ تومان

شابک: ۹۶۴-۵۹۱۸-۳۹-۱

نشانی ناشر: تهران، ص پ ۴۳۹-۱۳۱۴۵، تلفن: ۶۹۵۶۷۰۷، فکس: ۶۹۵۶۷۰۸

پست الکترونیکی: E-mail: NASHRE SAYEH @ YAHOO.COM

مرکز پخش: قم، خیابان شهید محمد منتظری، کوچه شماره ۱۲

تلفن: ۱۴-۷۷۴۰۰۱۱ (۲۵۱) * فاکس: ۷۷۴۰۰۱۵

«الفهرست»

كلمة اللّجنة ١٩

الجزء الأول: المسائل الاصولية

(و هو يشتمل على مقدمة و عشرة فصول)

المقدمة ٢٣

علام الحقيقة و المجاز، و منها التبادر ٢٣

أنحاء التليسات ٢٣

المعاني الإنشائية ٢٤

الفصل الأول: الأوامر

الفائدة الاولى: مفاد الأمر هل هو بسيط أو مركب؟ ٢٧

الفائدة الثانية: مفاد الأمر و النهي ٢٩

الفائدة الثالثة: امتياز الوجوب و الندب ٣٠

الفائدة الرابعة: التعدي و التوصلي ٣١

ما هو الداعي إلى طاعة المولى و ما هو الملاك في عبادية العمل؟ ٣١

الفائدة الخامسة: هل يمكن اخذ قصد القرية في المأمور به؟ ٣٢

هل الارادة إختيارية أم لا؟ ٣٣

الفائدة السادسة: مقايسة صاحب الكفاية مسألة الإجزاء مع مسألة تبعية القضاء للأداء ٣٣

تهديل الإمتثال ٣٤

إمتثال أمر عن أمر آخر ٣٤

موارد إجزاء إمتثال الأمر الإضطرابي ٣٥

- ٣٦ الفائدة السابعة: الإجزاء في الأمارات و الاصول
- ٣٨ نقد كلام صاحب الكفاية في الفرق بين الأمارات و الأصول في الإجزاء
- ٣٩ إشكال آخر في الإجزاء و نقده
- ٤٠ الفائدة الثامنة: الترتب في الجمع بين الحكم الواقعي و الظاهري
- ٤٢ الفائدة التاسعة: تصوير المقدمة الداخلية
- ٤٢ الفائدة العاشرة: إمكان الشرط المتقدم او المتأخر
- ٤٣ إمكان الشرط المتقدم أو المتأخر و قياسه مع العلة الغائية التي كانت متأخرة عن معلولها
- ٤٣ تصوير الشرط المتقدم للتكليف
- ٤٤ الفائدة الحادية عشرة: الواجب النفسي و الغيري
- ٤٥ وجوب المقدمة و عدمه
- ٤٦ المقدمة الموصلة
- ٤٨ هل الواجب مطلق المقدمة أو ما قصده التوصل أو خصوص الموصلة؟
- ٤٩ الواجب المعلق
- ٤٩ الفائدة الثانية عشرة: الواجب الكفائي و العيني
- ٥٢ الفائدة الثالثة عشرة: الأمر بالشيء و النهي عن ضده
- ٥٣ الفائدة الرابعة عشرة: الأمر بالضدين بنحو الترتب
- ٥٤ بيان آخر للترتب
- ٥٦ كلام الشيخ في الترتب
- ٥٦ الفائدة الخامسة عشرة: إجتماع الأمر و النهي
- ٥٧ مقومات الحكم
- ٥٧ اجتماع الأمر و النهي بتعدد الحيثية
- ٥٨ تصوير آخر لإجتماع الأمر و النهي
- ٥٩ المعاملة على الأعمال المحرمة ليس من قبيل اجتماع الأمر و النهي

الفصل الثاني: النواهي

- ٦٣ الفائدة الاولى: النهي في المعاملات
- ٦٣ الصور الثلاث لتعلق النهي بالمعاملات

- ٦٤ نقد كلام الشيخ في المسألة
- ٦٦ نقد آخر لكلام الشيخ في المسألة
- ٦٨ تقسيم آخر لتعلق النهي بالمعاملات
- ٧١ الفائدة الثانية: ما هو المراد من الحرمة في المعاملات المحرمة؟
- ٧٢ معنى حرمة المعاملة وضعاً
- ٧٣ الفائدة الثالثة: النهي عن المعاملة هل يدل على فسادها او صحتها؟
- ٧٤ الاستدلال على دلالة النهي على الصحة و نقده
- ٧٥ الفائدة الرابعة: موارد إنطباق العنوانين على مورد في المعاملات
- ٧٦ الفرق بين متعلقات الأحكام و موضوعاتها
- ٧٧ تفصيل الأستاذ الإمام رحمته في المسألة بين البيع بالصيغة او بالمعاطة
- ٧٨ نقد كلام الأستاذ الإمام رحمته
- ٧٩ الفائدة الخامسة: أنحاء مقدمة الحرام
- ٨٠ ألووقع في الحرام مع الجهل الموضوعي و عذم وجود تسبب في البين
- ٨١ الفائدة السادسة: حول ما أفاده الشيخ رحمته من تصوير العلنية التامة بين فعل المكروه و فعل المكره
- ٨٤ الفائدة السابعة: تصوير سائر أقسام إلقاء الغير في الحرام
- ٨٨ الفائدة الثامنة: أنحاء صدور الفعل عن المباشر
- ٩٢ الفائدة التاسعة: بيع العنب ممن يعمله خمراً و فيها خمس مسائل اصولية
- ٩٣ هل شرط الحرام حرام مطلقاً أم لا؟
- ٩٥ كلام الفاضل التراقي في شرط الحرام و نقده
- ٩٧ نقد المحقق الإيرواني لكلام الشيخ
- ٩٨ موارد النهي بالخصوص عن بعض شروط الخرام
- ٩٩ الفائدة العاشرة: الإشكال المهم على الاستدلال للمسألة بآية التعاون
- ١٠٠ جواب الأستاذ الإمام رحمته عن الإشكال و نقد جوابه
- ١٠٢ ما هو الحق في الجواب عن الإشكال؟
- ١٠٣ الفائدة الحادية عشرة: هل الصور المتصورة للإعانة على الحرام حرام مطلقاً أم لا؟
- الفائدة الثانية عشرة: الفروض الثلاثة في بيع العنب ممن يعمله خمراً و يبحث عن الفرق بين
الرفع والدفع، و عن مفاد النهي المتعلق بالطبيعة
- ١٠٤

- ١٠٥ إنحلال النهي عن الطبيعة إلى نواهي متعددة.
- ١٠٦ نقد الأستاذ الإمام كلام المحقق الإيرواني و تأييد نقده.
- ١٠٨ تصوير السيد الطباطبائي للواجبات والمحرمات الإجتماعية.
- ١٠٩ نقد الأستاذ الإمام رحمته كلام السيد الطباطبائي.
- ١١٠ الفائدة الثالثة عشرة: إلفات آخر إلى الواجب العيني والكفائي.
- ١١١ نظر السيد الأستاذ البروجردي رحمته في الفرق بين الواجب العيني والكفائي.
- ١١٢ ما هو المراد من الخبر الوارد في الذم من إتباع بنى أمية.

الفصل الثالث: المفاهيم

- ١١٥ الفائدة الأولى: تقرير محل النزاع.
- ١١٦ الفائدة الثانية: مفهوم الشرط.
- ١١٦ تداخل الأسباب والمسببات.
- ١١٧ الاستدلال لعدم التداخل.
- ١١٩ الفائدة الثالثة: تطابق المفهوم مع المنطوق.

الفصل الرابع: العموم والخصوص

- ١٢٣ الفائدة الأولى: ما هو الملاك في تقسيم العموم إلى الأفرادى و...؟
- ١٢٣ الفائدة الثانية: تراحم العام والخاص.
- ١٢٤ الفائدة الثالثة: ألتمسك بالعام في الشبهات المصادقية للمخصص.
- ١٢٥ الفائدة الرابعة: ألتمسك بعمومات العناوين الثانوية.
- ١٢٦ الفائدة الخامسة: تعقب الإستثناء جملاً متعددة.
- ١٢٧ الفائدة السادسة: ألتمسك بالعام في الشبهات المفهومية والمصادقية للمخصص.
- ١٢٩ الإشكال على التمسك بالعام في الشبهة المفهومية للمخصص المنفصل.
- ١٣١ الفائدة السابعة: هل يجري الأصل المحرز في الشبهة المصادقية للمخصص؟
- ١٣٢ ما هو المختار في المسألة الفقهية في المقام؟
- ١٣٢ الفائدة الثامنة: مورد الشك في شرطية شيء أو مانعية شيء آخر.
- ١٣٤ الفائدة التاسعة: ألتمسك بالعام في ما أحرز الخاص بالأصل.

- الفائدة العاشرة: مبنى أصالة عدم كون الفقير هاشمياً عند الشك فيه ١٣٥
- ألوجه التي ذكروها في المسألة الفقهية ١٣٦
- الفائدة الحادية عشرة: التمسك بالعام وإحراز الخاص بإستصحاب العدم الأزلي ... ١٣٩
- الإشارة إلى بعض المصطلحات المنطقية ١٤٠
- هل توجد النسبة في القضية السالبة أم لا؟ ١٤١
- الحالات الثلاث لموضوع الحكم ١٤٢
- تقريب التمسك بإستصحاب العدم الأزلي في المقام ١٤٢
- تقد مبنى إستصحاب العدم الأزلي ١٤٤
- ردّ مبنى إستصحاب العدم الأزلي ببيان الأستاذ الإمام ١٤٦
- تصوير بعض الأعاطم لصحة إستصحاب العدم الأزلي ١٤٧
- نكات مهمة في إستصحاب العدم الأزلي ١٤٩
- الفائدة الثانية عشرة: هل الموضوع في ناحية العام مركب أو مقيد؟ ١٥١
- الحالات الثلاث لموضوع الحكم أو متعلقه ١٥٢
- ما هو معنى الإطلاق؟ ١٥٣
- تقد كلام المحقق الحائري في الدرر ١٥٤
- الفائدة الثالثة عشرة: الخلط بين التخصص والورود في كلام بعض الأعاطم ١٥٥
- تقد ما في المستمسك ١٥٧
- الفائدة الرابعة عشرة: الفرق بين التخصيص والحكومة والورود والتخصص ١٥٨

الفصل الخامس: الإطلاق والتقييد

- الفائدة الاولى: ما هو معنى الإطلاق في متعلق الأمر والنهي؟ ١٦٣
- الفائدة الثانية: موارد جريان مقدمات الحكمة ١٦٣
- الفائدة الثالثة: إعتبارات المهية ١٦٤
- الفائدة الرابعة: تصوير الكلي في المعين في متعلق الزكاة ونحوها ١٦٦
- الفائدة الخامسة: وجود الكلي الطبيعي بعين وجود افراده ١٦٧
- جواب الجواهر عن إشكال المحقق ١٦٨

- ١٦٩ نقد صاحب المدارك لجواب المحقق عن الإشكال
- ١٧٠ ما هو الكلي الطبيعي في المسألة؟
- ١٧١ الفائدة السادسة: حقيقة الإطلاق و التقييد في مقام الجعل
- ١٧٤ الفائدة السابعة: إعتبارات الماهية بلحاظ آخر
- ١٧٦ الفائدة الثامنة: ما هو الملاك في المتزاحمين
- ١٧٨ الفرق بين التعارض والحكومة
- ١٨٠ أنحاء إصطكاك الدليلين

الفصل السادس: ألقطع

- ١٨٥ الفائدة الاولى: حالات المكلف
- ١٨٥ الفائدة الثانية: أقسام القطع
- ١٨٦ الفائدة الثالثة: التجري
- ١٨٧ نقد مواضع من كلام الأستاذ البروجردي رحمته الله
- ١٨٨ ألدفاع عن صاحب الفصول
- ١٨٨ ما هو الموجب لإستحقاق العقاب؟
- ١٨٩ تصوير الجزء الندي في مقام الإمتثال للعلم الإجمالي
- ١٩٠ الفائدة الرابعة: هل تجري الاصول في أطراف العلم الإجمالي؟
- ١٩١ الفائدة الخامسة: الإشكال في إجراء أصالة عدم التذكية في المسألة
- ١٩٢ الفائدة السادسة: تساقط الإستصحابين في طرفي العلم الإجمالي
- ١٩٤ الفائدة السابعة: هل فرق بين الاصول التنزيلية وغيرها؟
- ١٩٥ الفائدة الثامنة: هل العلم الإجمالي كالتفصيلي في تنجيز الواقع؟
- ١٩٦ الفائدة التاسعة: هل فرق بين العلم الإجمالي بالتكليف او بالحجة الإجمالية؟
- ١٩٨ نقد كلام الأستاذ البروجردي رحمته الله في المسألة
- ١٩٩ موضوع الأحكام نفس الطابع لا المعلوم منها
- ٢٠٠ لاثمرة مهمة في الفرق بين العلم الإجمالي بالتكليف او بالحجة الإجمالية
- ٢٠١ الفائدة العاشرة: هل تجري الاصول المرخصة في أطراف الحجة الإجمالية؟
- ٢٠٢ الروايات الظاهرة في جريان الأصل المرخص في مورد الحجة الإجمالية

- الفائدة الحادية عشرة: هل يصح الاستدلال للمسألة بالروايات المذكورة آنفاً؟ ٢٠٤
- الفائدة الثانية عشرة: هل اصالة الحل في أحد الطرفين يستلزم جواز بيعه بقصد المذكي؟ ٢٠٦
- تقد جواب الأستاذ الإمام عن مناقشة المحقق الشيرازي ٢٠٨

الفصل السابع: منابع الحكم الشرعي

- الفائدة الاولى: حجية الأدلة الاربعة ٢١٣
- حكم العقل بالنسبة إلى ما قبل جعل الشرع وبعده ٢١٤
- إطار حجية العقل ٢١٥
- ما هو الملاك في المقادير الشرعية؟ ٢١٦
- في فرض اختلاف الموازين ما هو التكليف؟ ٢١٨
- المسامحات العرفية ٢١٩
- الفائدة الثانية: امور إختلفت في حجيتها الفريقان: ٢٢١
- الأمر الأول: الإجماع بما هو إجماع واتفاق ٢٢١
- تقد ما أستدل به لحجية الإجماع بما هو إجماع ٢٢٢
- وجه إسناد الحجية إلى الإجماع ٢٢٤
- الأقوال الأربعة في الإجماع ٢٢٦
- المسائل التي كان الإجماع حجة فيها ٢٢٦
- حجية الإجماع المنقول ٢٢٨
- ما هي حقيقة الإجماع المنقول؟ ٢٢٩
- الأمر الثاني: الشهرة و حولها مسائل ٢٣٠
- تقرير مبنى المحقق الخوئي رحمته الله في الشهرة ٢٣١
- تقرير مبنى الأستاذ البروجردي رحمته الله في الشهرة ٢٣٢
- تقد مبنى العلمين: البروجردي والخوئي رحمتهما الله في الشهرة ٢٣٤
- ما هو المراد من المجمع عليه و الشهرة في الحديث؟ ٢٣٦
- تقد ما استظهره المحقق الخوئي رحمته الله من المقبولة ٢٣٨
- الامور على حسب وعاء وجودها على ثلاثة أقسام ٢٤٠

٢٤٢	ما هي حقيقة الأمور الاعتبارية؟
٢٤٣	الملكية الاعتبارية تنشأ من الملكية الحقيقية
٢٤٤	الأمر الثالث: قول العترة الطاهرة عليه السلام و فعلهم و تقريرهم
٢٤٦	الأمر الرابع: القياس و الاستحسانات الظنية
٢٤٨	الأمر الخامس: الاستنباط و الاجتهاد
٢٤٩	التخطة و التصويب
٢٥٠	علماء السنة بين مخطئة و مصوبة
٢٥٢	الاستدلال للتخطة
٢٥٤	الفائدة الثالثة: إفتاح باب الاجتهاد المطلق
٢٥٥	سبب خصر المذاهب المقبولة في الأربعة
٢٥٦	إنسداد الاجتهاد في أهل السنة
٢٥٧	نهي الائمة الأربعة عن تقليدهم جهلاً
٢٥٨	الدليل على ميز أهل البيت عليه السلام على غيرهم
٢٦٠	الفائدة الرابعة: التقليد و أدلته
٢٦٢	ما استدلوا به على حججة فتوى الفقيه
٢٧١	المناقشة في أدلة التقليد
٢٧٣	الدليل الأصلي للتقليد
٢٧٦	ما هو التكليف عند عدم الوثوق الشخصي من قول الثقة او فتواه للمقلد و نحوه؟
٢٧٦	كلام ابن زهرة في التقليد
٢٧٧	طريق آخر الى مسألة التقليد
٢٧٩	الإشكال في ثبوت الولاية للفقيه بالنصب في عصر الغيبة

الفصل الثامن: الظن و أحكامه

٢٨٣	الفائدة الاولى: إمكان التعبد بالظن و فيها مسائل:
٢٨٦	الاستدلال لحجته مطلق الظن بدليل الإنسداد
٢٨٧	استدلال آخر لحجية مطلق الظن

٢٨٨	الفائدة الثانية: سند كتاب فقه الرضا
٢٨٨	الآقوال الثلاثة في ماهية كتاب فقه الرضا وأدلتها
٢٨٩	القول الأول وأدلته
٢٩٥	أدلة القائلين بحجية كتاب فقه الرضا
٢٩٨	ردّ صاحب الفصول حجية كتاب فقه الرضا
٣٠٠	القول الثاني في كتاب فقه الرضا وأدلته
٣٠٠	تأييد القول الثاني
٣٠١	القول الثالث في كتاب فقه الرضا وأدلته
٣٠٤	الفائدة الثالثة: حجية الظواهر وقول المفتي
٣٠٥	ليس في عمل العقلاء بالطرق العقلانية تعبد
٣٠٧	أستدلال ابن زهرة لعدم جواز التقليد
٣٠٧	الإستدلال لحجية الخبر الواحد بآية التفرّد ونقده
٣٠٨	الإستدلال بآية: إن جأنكم فأسق... ونقده
٣٠٩	الفائدة الرابعة: أقسام الخبر المتواتر

الفصل التاسع: البرائة

٣١٣	الفائدة الأولى: الاستدلال للبرائة بمحدث الرفع
٣١٤	الفائدة الثانية: المبحوث عنه في البرائة أحد الجهات الثلاث
٣١٤	البرائة في الشبهات الحكمية والموضوعية
٣١٥	إستدلال الأستاذ البروجردي رحمته الله لعدم جريان البرائة العقلية في الشبهات الموضوعية ونقده
٣١٧	الفائدة الثالثة: وجوب الفحص هل يعم الشبهات الموضوعية؟
٣١٩	نقد كلام المحقق القمي والشيخ الأنصاري
٣٢٠	الفائدة الرابعة: وجوب الفحص طريق لا نفسي
٣٢١	محل البحث يكون من الشبهات الموضوعية
٣٢١	نقد كلام الشيخ في الرسائل
٣٢٢	نقد كلام صاحب الجواهر في المسألة

الفصل العاشر: الإستصحاب

- الفائدة الاولى: هل يثبت بإستصحاب السلب التام السلب الناقص؟ ٣٢٧
- الفائدة الثانية: موارد إستصحاب مجهولي التاريخ ٣٢٨
- الفائدة الثالثة: الإستصحاب في الأحكام الكلية ٣٣١
- ترديد المحقق الخوئي رحمته في جريان الإستصحاب في الأحكام الكلية ٣٣٢
- تقرير إشكال التعارض بين الإستصحابيين ٣٣٤
- جواب الشيخ رحمته عن إشكال التعارض بين الإستصحابيين ٣٣٥
- تقد جواب الشيخ رحمته عن إشكال المعارضة ٣٣٦
- حكاية الأستاذ الإمام رحمته جواباً عن إشكال المعارضة و تقده الجواب ٣٣٧
- جواب الأستاذ الإمام رحمته عن إشكال المعارضة بين الإستصحابيين ٣٣٧
- الفائدة الرابعة: نكات حول ما مرّ عن مصباح الاصول ٣٣٨
- الفائدة الخامسة: هل يكون الإستصحاب في المقام تعليقاً؟ ٣٤٠
- هل يكون كل شرط موضوعاً وكل موضوع شرطاً؟ ٣٤١
- الفائدة السادسة: جريان الإستصحاب في موضوع الإستحالة و عدمه ٣٤٢
- الفائدة السابعة: هل فرق بين إستحالة النجس و المتنجس؟ ٣٤٤
- الفائدة الثامنة: هل يجري الإستصحاب في الشك في القصر و عدمه؟ ٣٤٦
- الفائدة التاسعة: استصحاب العدم الربطي ٣٤٧

الجزء الثاني: في بعض القواعد الفقهية

(و هو يشتمل على سبعة فصول)

الفصل الأول: امور هامة و قواعد عامّة مرتبطة بمفهوم الاعانة على الاثم

- الفائدة الاولى: ألبحت في مفهوم الاعانة و ما يعتبر في صدقها ٣٥١
- ألبحت في المسألة بلحاظ القواعد العامة ٣٥١
- نقل كلام الفاضل التراقي في العوائد ٣٥٤

- ٣٥٧ التعرض لخمسة أمور يمكن القول بدخالتها في صدق مفهوم الإعانة.
- ٣٥٨ هل القصد معتبر في مفهوم الإعانة أم لا؟
- ٣٦٠ نقل كلام القائلين بعدم اعتبار القصد في صدق الإعانة وبقده.
- ٣٦٣ استدلال المحقق الخوئي لعدم اعتبار القصد و العلم بترتب المعان عليه في الإعانة.
- ٣٦٤ هل يعتبر في صدق الإعانة ترتب المعان عليه أم لا؟
- ٣٦٥ بيان الأستاذ الإمام في أنه هل يشترط في صدق الإعانة ترتب المعان عليه أم لا؟
- ٣٦٧ هل يعتبر علم البائع أو ظنه بترتب الحرام أم لا؟
- ٣٦٧ هل يعتبر العلم بمدخلية عمله في تحقق المعان عليه؟
- ٣٦٨ هل يعتبر قصد المعان للإثم أو يكفي في ذلك تخيل المعين لذلك؟
- ٣٦٨ الفائدة الثانية: القواعد العامة في المقام ثلاث
- ٣٦٩ ١- حرمة الإعانة على الإثم شرعاً بلحاظ آية التعاون
- ٣٧٠ نقد كلام الأستاذ الإمام في المقام
- ٣٧٢ ٢- حكم العقل بحرمة الإعانة على الإثم
- ٣٧٣ تأييد كلام الأستاذ الإمام في المقام
- ٣٧٤ نقد صاحب إرشاد الطالب لاستدلال الأستاذ الإمام عليه السلام
- ٣٧٥ الرداف عن بيان الأستاذ الإمام عليه السلام
- ٣٧٦ ٣- أن دفع المنكر كرفعه واجب
- ٣٧٩ الفائدة الثالثة: هل وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عقلي أو شرعي؟
- ٣٨١ ما هو الغرض من إيجاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟
- ٣٨٢ إطار الواجبات العقلية
- ٣٨٣ أحكام العقل على قسمين
- ٣٨٣ الاستدلال للمسألة بقاعدة اللطف
- ٣٨٤ نقد كلام الأستاذ الإمام عليه السلام
- ٣٨٤ احتمال القول بالتفصيل في المسألة
- ٣٨٥ ما يشهد لقاعدة وجوب دفع المنكر
- ٣٨٦ مناقشة المحقق الخوئي عليه السلام وبقدها

الفصل الثاني: قاعدة اليد

- ٣٩١ الفائدة الأولى: ما هو الدليل على حجية اليد؟
 ٣٩٢ نقد المستمسك لكلام المحقق الثاني
 ٣٩٣ نقد ما في المستمسك
 ٣٩٤ نقل كلام الأستاذ الإمام رحمته وتقدمه
 ٣٩٥ الفائدة الثانية: أبحاث حول حديث «على اليد»
 ٣٩٦ كلام شيخ الطائفة رحمته في العدة وتقدمه

الفصل الثالث: أصالة الصحة

- ٤٠١ الفائدة الأولى: أصالة الصحة في عمل النفس
 ٤٠٢ الفائدة الثانية: أصالة الصحة في عمل الغير
 ٤٠٣ دليل أصالة الصحة في عمل الغير
 ٤٠٥ الفائدة الثالثة: الاستدلال على حجية دعوى الفقر ونحوه بوجوه
 ٤٠٧ ما هو المختار في المسألة؟
 ٤٠٧ الدليل الأصلي للمسألة

الفصل الرابع: قاعدة الجبّ

- ٤١١ الفائدة الأولى: حديث الجبّ وسنده ودلالته
 ٤١٣ العلم الإجمالي بتواتر حديث الجبّ
 ٤١٥ نقد ما في المدارك من التشكيك في سند الحديث
 ٤١٦ الفائدة الثانية: نقد ما في المستمسك من التشكيك في دلالة الحديث
 ٤١٦ المحتملات في معنى حديث الجبّ
 ٤١٧ نقد المحتملات الثلاث
 ٤١٩ الأحكام الشرعية على خمسة أقسام
 ٤١٩ ما هو المقصود من حديث الجبّ؟
 ٤٢١ كلام صاحب المدارك في حديث الجبّ وتقدمه

الفصل الخامس: ثبوت الهلال بحكم الإمام والوالي

- الفائدة الأولى: الاقوال في ثبوت الهلال بحكم الإمام والوالي ٤٢٥
- الفائدة الثانية: الاستدلال لنفوذ حكم الحاكم في الهلال ونقده ٤٢٩
- الفائدة الثالثة: موارد تصدي النبي ﷺ وأمير المؤمنين عليه السلام لأمر الهلال ٤٣٣

الفروع

- الفرع الأول: ملاك التصدي لأمر الهلال هل هو الفقهة او الإمامة؟ ٤٣٩
- الفرع الثاني: ما هو الملاك في الحكم؟ ٤٤٠
- الفرع الثالث: إعتبار حكم الحاكم ليس بنحو السببية ٤٤٠
- الفرع الرابع: الفرق بين فتوى المجتهد و حكم الحاكم ٤٤١

الفصل السادس: حجية البيّنة والعدل الواحد والشياع

- الفائدة الأولى: حجية البيّنة ٤٤٥
- و أستدلّ لذلك بوجوده: الأول: الإجماع ٤٤٥
- الدليل الثاني لحجية البيّنة ٤٤٦
- ما هو المستفاد من موثقة مسعدة؟ ٤٤٧
- الدليل الثالث لحجية البيّنة ٤٤٧
- الدليل الرابع لحجية البيّنة ٤٤٩
- الإستدلال في العوائد بروايات آخر ونقده ٤٥١
- الفائدة الثانية: هل العدل الواحد حجة؟ ٤٥٢
- نقد ما أستدل به لحجية العدل الواحد ٤٥٣
- الفائدة الثالثة: الشياع و فتاوى الشيعة والسنة فيه ٤٥٤
- حقيقة الشياع و أدلة حجّيته و حدودها ٤٥٧
- الدليل الأول ونقده ٤٥٧
- الدليل الثاني ونقده ٤٥٩

٤٥٩	الدليل الثالث و تقده
٤٦٠	الدليل الرابع لحجية الشيع
٤٦١	تقد الدليل الرابع لحجية الشيع
٤٦١	الدليل الخامس لحجية الشيع
٤٦٢	تقد اعتماد العلمين: التراقي و صاحب الجواهر على الدليل الخامس
٤٦٥	دليل آخر لحجية الشيع و تقده
٤٦٦	حدود حجية الشيع
٤٦٨	المختار في حجية الشيع
٤٦٩	تقد ما أستدل به لحجية الشيع مطلقاً

الفصل السابع: موجبات الكفر و الإرتداد

٤٧٣	الفائدة الاولى: ما هو الملاك في الإرتداد؟
٤٧٥	الفائدة الثانية: الإستدلال لكون إنكار الضروري موجبا للكفر مطلقاً و تقده
٤٧٧	الإستدلال للمسألة بالأخبار و تقده
٤٧٨	المحتملات الأربعة للحديث الأول
٤٧٩	الفائدة الثالثة: للكفر مراتب و معاني
٤٨٢	هل مرتكب الكبيرة كافر؟
٤٨٣	ما هو الفرق بين مرتكب الكبيرة أو الصغيرة في الأخبار؟
٤٨٤	الإستدلال للمسألة بأخبار آخر و تقده
٤٨٥	ما هو المختار في المسألة؟
٤٨٦	الفائدة الرابعة: هل الكفار مكلفون بالفروع؟
٤٨٨	الإستدلال للمسألة بوجوه
٤٩٠	مناقشة عدة من الأعلام في المسألة
٤٩٣	وجهان آخران للإشكال في المسألة و تقدهما

كلمة اللجنة:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله
الطيبين الطاهرين المعصومين الى يوم الدين.

و بعد نلفت أنظار القراء الكرام إلى أمور ينبغي التنبيه عليها:

١ - الكتاب الحاضر يشتمل على قسم كبير من المباحث الأصولية و بعض القواعد
الفقهية التي قد بحث عنها سماحة الأستاذ آية الله العظمى المنتظري دامت بركاته في
خلال مجلدات عديدة من كتبه القيّمة:

المكاسب المحرّمة و الزكاة و دراسات في ولاية الفقيه و فقه الدولة الإسلامية و
في تعليقاته الأصولية و الفقهية على دراسات أستاذه الأكبر المرحوم العلامة آية الله
العظمى البروجردي رحمه الله والداعي إلى جمعها في شكل الكتاب الحاضر أنّ تلك المباحث
كانت متفرقة في مواضع متشتتة من تلك الكتب و مع كونها مفيدة لاهل الفضل و
التحقيق لم يتيسّر للطالب الوقوف عليها في زمان قصير، فمن هذه الجهة كان اللازم
جمع تلك المباحث في مجموعة واحدة على وفق التنظيم المتعارف في الكتب
الأصولية، فلذلك جمعها و نظّمها بعض الفضلاء من تلامذته.

٢ - قد روعي تنظيم المباحث الأصولية في الكتاب مطابقاً لنظم كفاية الأصول مع
تفاوت يسير في بعض المباحث؛ و نُظّم مطالب الكتاب في جزئين متميزين:

الجزء الأول في المباحث الأصولية و هو يشتمل على مقدمة و عشرة فصول، و الجزء الثاني في بعض القواعد الفقهية و هو يشتمل على سبعة فصول.

٣- حيث إن أكثر المباحث التي استخرجت من كتب الأستاذ و جمعت في هذا الكتاب كانت كالتعليقات على مسائل «المكاسب المحرمة» للشيخ الأعظم و مسائل الزكاة من «العروة الوثقى» و على ما أفاده أستاذه الأكبر في «نهاية الأصول» و توقف عادة، الوقوف على مقاصد الأستاذ، على الاطلاع -ولو إجمالاً- على متون الكتب المذكورة، فلذلك أشرنا بالإختصار إلى اصل المسألة المبحوث عنها و إلى عبارة المتن نفسها او ما يقرب منها و يوضحها، و جعلناه بين « » و طبع بحروف متميزة عن حروف الكتاب لئلا يختلط و يتميز كل عن الآخر. فلهذا كان كثيراً المسائل الأصولية مختلطة و ممتزجة مع المسائل الفقهية من الزكاة و المكاسب المحرمة بحيث يوجب تفريقها و إدراجها في القواعد الفقهية من الكتاب فقدان النظم المناسب و الموجود بين المطالب.

و في الختام نرجو أن يكون هذا العمل الذي هو خطوة صغيرة في بث العلم و نشر التراث العلمي للفقيه المتضلع الأستاذ -دام ظلّه- مقبولاً عند الله تبارك و تعالى.

لجنة الأبحاث العلمية في مكتبته (دام ظلّه)